رابط المادة على منصة باحث

فتاوى المرأة - نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

# 0521 - حكم خلع المرأة حجابها عند النساء - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

---

هل يجوز خلع الحجاب بين صديقاتي اثناء زيارتي لهن علما بان المكان خال من الرجال. وان رجال البيت على علم باننا في داخله. ارجو توضيح جزاكم الله خيرا. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله - 00:00:00

وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه. اما بعد فلا حرج في خلع المرأة حجابها عند النساء كالخمار الذي على رأسها او العباءة التي عليها ونحو ذلك لا بأس بذلك - 00:00:22

لان المرأة ليس لها ولا عليها ان تتحجب عن المرأة. ولو كانت كافرة هذا الصحيح. حتى ولو كانت المرأة كافرة بعض الخادمة. هم لا لا يجب على المرأة ان تحتجب عن المرأة - 00:00:40

سواء كانت على دينها على دينها وعلى او ليست على دينها في اصح هؤلاء العلماء من جهة الكافرة. وبعض اهل العلم يقول انها تحتج بعد الكافرة. مم. لان الله قال - 00:00:53

نسائهن والصواب وانه لا يجب الاحتساب على الانكار. بل هي كالمسلمة ولكن لا يجوز استقدام الكافرات لهذه البلاد السعودية لانها جزيرة الرسول صلى الله عليه وسلم امر باخراج الكفار من الجزيرة. فالحاصل انه لا حرج في خلع المرأة - 00:01:03

حجابها عند النساء اذا كان المكان ليس فيه اجنبي وليس فيه من تظن انهم ينظرون اليها يحيلون في النظر اليها اذا كان المكان مأمونا فلا بأس. نعم. جزاكم الله خيرا - 00:01:19